

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن بدل السفر الذي يمنح لأعضاء بعثة مكافحة الجراد الصحراوي بالملكة العربية السعودية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ الخاص بإصدار لائحة بدل سفر ومصاريف الانتقال ؛

قرر :

مادة ١ - استثناء من أحكام لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال المشار إليها يعنى الموظفون والمستخدمون والعمال الذين يندوبون لمقاومة الجراد الصحراوي بالملكة العربية السعودية من التخفيض المنصوص عنه بالمادة الثالثة بمقدار ربع بدل السفر في حالة الإقامة بمنزل مما أعدته للحكومة أو سلطة أو هيئة محلية أو في استراحات البنوك والشركات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٨ لسنة ١٩٦٠

بالتصريح للسيد الأستاذ علي فتحي بالجمع بين المعاش والمكافاة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد الأستاذ علي فتحي بالجمع بين المعاش المستحق له عن مدة خدمته بالحكومة ومكافأة قدرها ٣٠ ج (ثلاثون جنيا) شهريا من جامعة أسيوط لتعيينه مستشارا فيها لها وذلك لمدة سنة اعتبارا من أول يولييه سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ شعبان سنة ١٣٧٩ (٩ فبراير سنة ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن اللجنة المركزية للإحصاء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٠ في شأن الإحصاء والتعداد ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ هيئة إفتية خاصة بالإحصاء تسمى (اللجنة المركزية للإحصاء) تتبع وزير التخطيط المركزي وتشمل اختصاصاتها إقليمي الجمهورية ويكون لها في سبيل القيام باختصاصاتها ما يأتي :

(أولا) تقرير جميع الاحصاءات والتعدادات التي تحتاج إليها أجهزة الدولة وما يلزم منها لماؤونة لجنة التخطيط القومي في رسم الخطة وتبنيها وتقويمها وليبيان التطورات الاجتماعية والاقتصادية وقياسها .